

فتاوی نور على الدرب للشيخ ابن عثیمین 105

محمد بن صالح العثيمین

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على قائد الغر الممحلين. نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين ايها الاخوة الاحباب ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وحياتكم الله الى لقاء طيب مبارك من برنامج نور على الدرب - 00:00:01

ضيف اللقاء هو فضيلة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمین الاستاذ في كلية الشريعة واصول الدين في القصيم وخطيب وامام الجامع الكبير في مدينة عنيزه في مطلع هذا اللقاء نرحب بفضيلة الشيخ اهلا ومرحبا بفضيلة الشيخ. اهلا وسهلا ومرحبا بكم - 00:00:21
هذا السائل اه الذي رمز لاسمه الف باء محمد يقول ارجو ان تعرضا اسئلتي على فضيلة الشيخ وهو والسؤال الاول هل الحريري الصناعي البوليستر محرم بالنسبة للرجال ارجو من فضيلة الشيخ اجاية حول هذا - 00:00:38

الحمد لله رب العالمين واصلی واسلم على نبينا محمد خاتم النبیین وامام المتقین. وخلیل رب العالمین وعلى الله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدین الحریر الصناعی لیس محرما على الرجال - 00:00:58

وذلك لأن الاصل بالملابسات والمطعومات والمشروبات وغيرها مما سوى العبادات الحل حتى يقوم دليل على التحرير لقول الله تبارک وتعالی هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميما وهذا عام - 00:01:17
في كل ما خلق الله في هذه الأرض ومنه الحرير الصناعي فيكون مباحا للرجال ولكن اذا كان يترتب على لباسه مفسدة مثل ان يؤدي بالانسان الرجل الى ان يتخلق بأخلاق الاناث - 00:01:39

في الليونة التعنج وما اشبه ذلك فانه يحرم من هذه الناحية لا من حيث الثوب واما الحليير الطبيعي فانه حرام على الرجال من هذه الامة الا ما وضع اصعبين او ثلاثة او اربع - 00:01:59

لقول النبي صلی الله عليه وسلم في الذهب والحرير انهما حل لانات امتی حرام على ذكورها والذهب كالحرير بالنسبة للرجل يحرم عليه ان يلبسه لانه خاص بالاناث كما ذكرنا في الحديث الذي سقناه - 00:02:22

وبهذا نعرف خطأ من يلبسون خواتيم الذهب من الرجال او يتقلدون بسلال الذهب فان ذلك محرم عليهم ولا يحل لهم نعم بارك الله فيكم آآله سؤال اخر هذا السائل يقول فضيلة الشيخ سائلة تقول لي اخ لزوجي مناھم ويريدني زوجي - 00:02:53
ان اجلس معهم وانا اعرف بان ذلك محرم. ولكن زوجي لا يقتتنع بذلك. الرجاء منكم ان تفتوه من هذا البرنامج نور على ضرب لكي يسمع الفتوى ويقتتنع مأجورين لا يحل - 00:03:16

لزوجك ان تسمح لك بالكشف عن أخيه مناھم لانه ليس محرما لك ولا يحل له من باب اولى ان يجبرك على الكشف له ولو امرك بهذا فانه لا يحل لك ان تطعيه - 00:03:33

لانه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق واني اوجه نصيحة لهذا الزوج فاقول له اتق الله في نفسك واتق الله في اهلك ان الانسان يجب ان يكون عنده غيرة على - 00:03:54

محارمه بحيث لا يعرضها اي نحaram لمعصية الله عز وجل لا سيما فيما يتعلق بهذه الامور ولعلم ان اقارب الزوج لا يكون منهم محارم الا اصوله وهم الاباء والاجداد وفروعه - 00:04:21

وهم الابناء وابناء الابناء وابناء البنات وان نزلوا هؤلاء هم المحارم من اقارب الزوج واما من عداهم كاخوانه واعمامه واخواله فانهم ليسوا محارم له ليسوا محارم لزوجته نعم بارك الله فيكم هذا المستمع من جدة الف سين حاء يقول هل تجوز المصادفة بعد السلام

من الصلاة؟ ارجو من فضيلة الشيخ اجابة - 00:04:55

المصافحة بين الرجل واخيه سنة سنة عند الملاقة فقط واما بعد السلام من الصلاة المفروضة فان ذلك فانها ليست بسنة اذ لم ينقل عن الصحابة رضي الله عنهم انهم كانوا اذا سلمو من الغريضة - 00:05:30

صافح بعضهم بعضا واما بعد السلام من النافلة فهي سنة اذا كانت اذا كان ذلك من الملاقة مثل ان يأتي رجل فيقف في الصف فيصل تحية المسجد فاذا سلم من الصلاة - 00:05:59

صافح من على يمينه ويساره فان هذا يدخل في في المصافحة عند الملاقة ولا يعد هذا بدعة نعم يستفسر عن الاية الكريمة ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوما محصورا - 00:06:21

يعني معناها؟ نعم معناها ان الله سبحانه وتعالى نهى الانسان ان يجعل يده مبوسطة مغلولة الى عنقه وهذا يعني لا تقبض اليد وتغلها الى عنقك فتمنع من البذل الواجب او المستحب - 00:06:47

لتكون بخليا ولا تبسطها كل بسط فتمدتها وتبذل المال في غير وجهه وذلك ان الناس في الانفاق تنقسمون الى ثلاثة اقسام مقترب وقسم مبذر وقسم متوسط والثالث منهم هو الذي على الحق - 00:07:14

وعلى الهدى ولهذا امتحنهم الله عز وجل في قوله والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما نعم بارك الله فيكم يقول ما حكم مسابقة ومساواة الامام في الصلاة - 00:07:44

مسابقة الامام محرمة لان النبي صلى الله عليه واله وسلم نهى عنها وحذر منها وقال اما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار او يجعل صورته صورة حمار - 00:08:04

واذا تعمدها الانسان عالما بتحريمها فانه فان صاته تبطل فلو رکع قبل الامام وهو يعلم ان الرکوع قبل الامام حرام فان صاته تبطل وعليه ان يستأنفها من جديد واما موافقة الامام - 00:08:24

فان كان ذلك في تكبيرة الاحرام فان الصلاة لا تناقض وعليه ان يعيدها من جديد مثل ان يكبر للحرام قبل ان ينتهي الامام من تكبيرة الاحرام فان الصلاة لم تتعقد - 00:08:48

اما في غير تكبيرة الاحرام ان موافقته خلاف ما امر به النبي صلى الله عليه واله وسلم حيث قال اذا رکع فارکعوا وادا سجد فاسجدوا وقال لا تسجدوا لا ترکعوا حتى ارکعوا ولا تسجدوا حتى يسجد - 00:09:06

لكن بالتأمين يوافق المأمور امامه لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم اذا امن الامام فامنوا اي اذا بلغ محل التأمين تأمنوا والدليل على ان هذا هو المعنى ما ثبت في صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:09:30

ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا امين وهذا يدل على ان معنى قوله اذا امن الامام فامنوا اي اذا بلغ مكان التأمين وهو - 00:10:00

اخرا الفاتحة او اذا شرع في التأمين تشرع به انت نعم بارك الله فيكم استفسر عن صحة هذا الحديث فرحم الله امرا عرف قدر نفسه هل له اصل؟ وهل هو وارد في الاحاديث - 00:10:15

لا اعلم له اصلا لكن معناه صحيح لان الانسان اذا عرف قدر نفسه خضع لربه وقام بعبادته وعرف انه لا غنى له عن ربه طرفة عين واذا عرف نفسه عرف قدره بين الناس - 00:10:35

فتحمله هذه المعرفة على الا يتکبر عليهم ولا يحتقرهم لان الكبriاء من كبار الذنوب وغمط الناس من الامور المحرمة ولهذا لما حذر النبي صلى الله عليه وسلم من الكبر قالوا يا رسول الله - 00:10:58

كلنا يحب ان يكون ثوابه حسنة ونعمله حسنة فقال عليه الصلاة والسلام ان الله جميل يحب الجمال الكبر بطل الحق وغمط الناس ابطل الحق يعني رده وغمط الناس يعني احتقارهم واذرائهم - 00:11:27

فاذما عرف الانسان قدر نفسه عرف منزلته بين الناس ونزل نفسه منزلتها فتواضع لله عز فتواضع لخلق الله لله عز وجل ومن تواضع لله رفعه الله نعم بارك الله فيكم. السائل الف سين حاء يقول هل يجوز القنوت في صلاة الفجر ام لا - 00:11:49

الصحيح ان القنوت ليس بمشفوع الا في الوتر احيانا او في التوازل اذا نزلت بال المسلمين نازلة فانه يسن لهم ان يقنوطا لرفع هذه النازلة كما فعل النبي صلى الله عليه واله وسلم - [00:12:18](#)

واما الكزو الدائم في صلاة الفجر فانه ليس بسنة ولكن اذا اذا اتم الانسان بامام يقنت في صلاة الفجر فليتابعه في ذلك وليرؤمن على دعائه كما نص على ذلك الامام احمد رحمة الله - [00:12:41](#)

في من اهتم بقانة يقنت في الفجر في من يهتم بامام يقنت في الفجر قال يتبعه ويؤمن على دعائه وذلك لأن المسألة مسألة اجتهادية فلا يعد من خالف فيها مبتدا - [00:13:05](#)

ولا ينبغي ان يخالفه الانسان فيخرج عن الجماعة فان الاتفاق كله خير ولهذا كان افقه هذه الامة وهم الصحابة رضي الله عنهم يمشون على هذا المنهج فان امير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه - [00:13:32](#)

اتم في مني الحج فانكر ذلك عليه الصحابة حتى ان ابن مسعود لما بلغه ذلك استرجع وقال انا لله وانا اليه راجعون ومع هذا كانوا يصلون خلفه ويتمون الصلاة فقيل لابن مسعود - [00:14:05](#)

يا ابا عبد الرحمن يعني كيف تتم وانت تنكر ذلك قال ان الخلاف شر وبذلك نعرف فقه الصحابة رضي الله عنهم وحرصهم على اتباع وحرصهم على الاتفاق وحرصهم على البعد عن كل ما يوجب الفرقة بين الامة - [00:14:28](#)

نعم بارك الله فيكم آآ هذا سائل من اليمن محافظه الحديدة المستمع اخوكم في الله داود احمد يقول في هذا السؤال بان له ام آآ تجاوز عمرها ما يقارب من السبعين سنة - [00:14:56](#)

تصلي وتصوم رمضان فقط وبعد ذلك تترك الصلاة يقول فقمت بنصيحتها ونصحها فلم تواكب على الصلاة وتقول لي سوف اصلي ولكنني مشغولة بجمع الاعلاف للاغنام افيدوني كيف اتصرف مع هذه المرأة؟ جزاكم الله خيرا - [00:15:13](#)

لا شك ان هذا الفعل من امك خطأ ومنكر عظيم واذا ماتت وهي تاركة للصلاة ماتت على الكفر والعياذ بالله فكانت من اصحاب النار هم فيها خالدون والواجب عليك ان تحاول بقدر ما تستطيع - [00:15:34](#)

تخليص امك من هذه المصيبة العظيمة فاني لا اظنك ولا اظن غيرك يستطيع ان يرى النار تأكل امه ويدعها في النار ويدعها في النار فاذا كانت نصيحتك ايها لم تجدي ولم تنفع - [00:15:56](#)

فارسل اليها من يمكن ان يقنعها كابيها ان كان موجودا و اخيها وعمها وخالها وزوجها وما اشبه ذلك فالملهم ان انه يجب عليك ان تحاول بقدر المستطاع ان - [00:16:23](#)

تستقيم امك على دين الله عز وجل وانني اقول لها ان كانت تسمع اتق الله في في نفسك واعلمي ان الاشتغال بالدنيا عن الآخرة لا يغنى شيئا بل هو خسارة الدنيا والآخرة - [00:16:48](#)

فاشتغل بالبهائم لا يجوز ان يكون مانعا لك من اداء الصلاة المكتوبة التي هي اعظم اركان الاسلام بعد الشهادتين والتي من تركها فهو كافر مرتد خارج عن الاسلام نعم بارك الله فيكم - [00:17:12](#)

السائل ايضا يا فضيلة الشيخ يقول ما حكم الجار الذي لا يصلني هل له حقوق نعم الجار الذي لا يصلني له حقوق واعظم الحقوق له ان تتصحح ما استطعت وان تحاول - [00:17:38](#)

اقناعه بكل وسيلة اما بارسال من ينصحه ويشير عليه ويحوفه بالله عز وجل واما باهداء الكتب وبيان الرسائل والاشرطة التي يكون فيها موعظة ومنفعة له هذا اعظم حقوق ذلك عليك اما الحقوق المالية - [00:17:58](#)

والدنيوية فان له حقوقا عليك ايضا لان الجار ان كان مسلما قريبا فله ثلاثة حقوق حق القرابة وحق الاسلام وحق الجوار وان كان مسلما غير قريب فله حق الاسلام وحق الجوار - [00:18:30](#)

وان كان غير مسلم ولا قريب فله حق واحد وهو حق الجوار ولكن احرص غاية الحرص على اداء حقه الاول وهو نصيحته ومحاولة اقناعه وموعظة وتخويف من الله عز وجل. نعم. بارك الله فيكم.شيخ محمد الحقيقة ونحن نتحدث عن الجارة قول في بعض

الحارات الحقيقة اه اه لا - [00:18:55](#)

بعضهم بعض الجيران وايضاً نجدهم يتخلرون كثيراً عن الصلاة في المساجد فما الواجب على أمام المسجد تجاه الحارة يا شيخنا محمد أمام مسجد عليه مسؤولية .نعم مسؤولية أكبر من غيره والا فالواجب - 00:19:25

على جميع أهل الحي أن يكونوا متعارفين وإذا حصل أن يجعلوا لهم ليلة في كل أسبوع طيب يجتمعون فيها أو في كل أسبوعين أو على الأقل في كل شهر - 00:19:44

يتدارسون ما ما يحصل له من المشاكل ويعين بعضهم بعضاً لكان هذا خيراً. طيب وينبغي للإمام أن نحثهم على هذا دائمًا وان نحرص على قراءة الكتب الذي تضمن بيان حقوق الجار - 00:20:03

وما يجب له وما يحرم من التعدي عليه وما أشبه ذلك نعم بارك الله فيكم أه المستمع من سوريا فضيلة الشيخ محمد يقول هل هناك صلاة ظهر بعد صلاة الجمعة؟ أفيدوني بسؤال مأجورين - 00:20:25

ليس هناك صلاة ظهر بعد صلاة الجمعة الا من فاتته صلاة الجمعة مع الإمام فإنه يجب أن يصلي ظهراً إما من ادرك الجمعة مع الإمام فإنه ليس عليه صلاة ظهر - 00:20:43

بل إعادة صلاة بل إعادة صلاة الجمعة ظهراً من البدع المحدثة التي لم تكن معروفة في عهد الصحابة رضي الله عنهم ولم يفرد ولم يفرض الله سبحانه وتعالى على عباده - 00:21:00

ان يصلوا مرتين في الوقت الواحد الوقت ليس فيه الا فريضة واحدة وفي يوم الجمعة ليس على الإنسان في وقت الظهر الا صلاة الجمعة او صلاة الظهر ان فاتته - 00:21:19

واما ان تقام صلاة الظهر صلاة الجمعة واما ان تقام صلاة الجمعة ثم تقام بعدها الظهر فإن هذا بدعة لا اصل له في شريعة محمد صلى الله عليه واله وسلم - 00:21:36

ولكن بعض أهل العلم قال بوجوب ذلك لأنهم يرون تحريم تعدد الجمعة وإن وانه اذا جهل اي الجمع اول صارت كل الجمع غير صحيحة فإذا صليت وجب ان تعارض وجب ان تصلى بعدها الظهر - 00:21:52

احتياطاً ولكن هذا نظر غير صحيح وذلك ان الواجب ان لا تقام الجمعة اكثر من مسجد في اكثر من مسجد واحد الا عند الحاجة او الضرورة فإذا دعت الحاجة او الضرورة الى ذلك - 00:22:24

فلا يأس من تعدد الجمعة في البلد الواحد بحسب الحاجة او الضرورة واما من دون حاجة ولا ضرورة فإنه يحرم ان تقام الجمعة في بلد واحد على وجه التعدد ولكن اذا كان الواقع هو هذا - 00:22:49

وكان لابد من اقامة الجمعة في امكانية متعددة بدون حاجة كما هو الواقع في كثير من بلاد الاسلامية فإن الذنب هنا ليس ذنب المأمومين وإنما الذنب ذنب مسؤولين - 00:23:12

عن المساجد وائمتها ومؤذنيها ومصالحها فهم الذين يحكمون في هذا ويمنعون ما لا تدر الحاجة اليه من الجمع ويقول للناس اجتمعوا في مسجد واحد على امام واحد بقدر الامكان هذا هو الواجب على المسؤولين - 00:23:28

المسجد وائمتها ومصالحها نعم بارك الله فيكم المستمع أه شين الف من سوريا يقول هل يحق للاب ان يأخذ هل؟ هل يحق للاب ان يأخذ من مهر ابنته ولو كانت غير راضية - 00:23:53

نعم يحق للاب ان يأخذ من مهر ابنته بعد ان تملكه ولو كانت غير راضية الا اذا كان هذا يضرها بحيث تكون محتاجة له لا تقوم حاجتها ومصالحها الا به - 00:24:11

فانه لا يحل له ان يأخذ منه شيئاً لان حاجة النسل حاجة النفس مقدمة الا حاجة غير واما اذا كان يشترط لنفسه شيئاً من المهر عند عرض النكاح او عند خطبتها - 00:24:34

فيقول الخاطب انا ازوجك بشرط ان تعطيني كذا وكذا من المهر فان ذلك حرام عليه ولا يحل له لان هذا يفضي الى ان تكون البنات عند ابائهن بمنزلة السلع يبيعها حيث كان - 00:24:56

كانت القيمة ارفع واغلى وهذا يؤدي الى خيانة الامانة كما هو الواقع في كثير من الناس تجد الرجل لا يهتم بالخاطب الصالح في دينه

وخلقه وانما يهتم بخاطب الذي يقتطع له من مهر ابنته - 00:25:18

اكثر من غيره وهذه مسألة يجب على اولياء الامر ان ينتبهوا لها وان يعلموا انه لا يحل لهم ان يشترطوا لانفسهم شيئاً من المهر ده
الاب ولا الاخر ولا العم - 00:25:44

ولا غيره من الاولىء ولو اشترطوا شيئاً لانفسهم فانه يكون للمرأة المتزوجة لانه عوض عن بعضها والاستمتاع بها فلا يكون لاحد سلطة عليه نعم. بارك الله فيكم هذا السائل هاء حاء طا سوداني مقيم بالمنطقة الشرقية يقول - 00:26:01

فضيلة الشيخ في حج عام احد عشر واربع مئة والـ هجرية اه وجدت مبلغ من المال ما يقدر بمئة وعشرين ريال سعودي في المشاعر المقدسة بمني وقامت بتوزيع هذا المبلغ على الفقراء والمساكين في المشاعر والحرم المكي ووزعت ذلك على خمسة رياضات وست - 00:26:30

رياليات حتى انتهي فهل عملي صحيح؟ ارجو التوضيح العمل هذا غير غير صحيح لأن لقطع الحرم لا تحل الا لمنشد اي لا لا يحل اخذها الا لمن اراد ان ينشد عنها - 00:26:51

مدى الدهر كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال وهو يتحدث عن احكام مكة لا تحل ساقطتها الا لمنشد فالواجب على من وجد لقطة في الحرم - 00:27:12

المكي الواجب عليها ان ينشد ماذا اداها فان قال ان ذلك لا يمكنني قلنا اعطها ولادة امر البلد كالقاضي او نحوه وعليه فنقول ان هذا التصرف الذي تصرفته حينما وزعت هذه - 00:27:30

هذه النقود التي وجدتها تصرف غير صحيح فعليك ان تتوب الى الله عز وجل وان تستغفره مما وقع منك وان لا تعود لمثله وليس عليك ضمان هذه الدرارم لانك انفقتها على هذا الوجه باجتهاد منك - 00:27:54

وتبيـن الخطأـ ولم تدخلـ عليكـ هذهـ الدرارمـ بلـ هيـ خارـجةـ منـكـ نـعـمـ شـكـرـ اللهـ لـكـ يـاـ فـضـيـلـةـ الشـيـخـ وـبـارـكـ اللهـ فـيـكـ وـفـيـ عـلـمـكـ وـنـفعـ بـكـ الـمـسـلـمـينـ ايـهاـ الـاخـوةـ الـاحـبابـ ايـهاـ الـاخـوةـ الـمـسـتـمـعـونـ الـكـرـامـ اـجـابـ عـلـىـ اـسـئـلـتـكـمـ فـضـيـلـةـ الشـيـخـ مـحـمـدـ اـبـنـ صـالـحـ اـبـنـ عـثـيـمـيـنـ الاستاذـ فيـ كـلـيـةـ الشـرـيـعـةـ وـاصـولـ الدـيـنـ فيـ 00:28:16

وخطيبـ وـامـامـ الجـامـعـ الـكـبـيرـ فـيـ مدـيـنـةـ عـنـيـزةـ شـكـرـ اللهـ لـفـضـيـلـتـهـ وـشكـراـ لـكـ اـنـتـمـ وـفيـ الخـتـامـ تـقـبـلـواـ تـحـيـاتـ زـمـيلـيـ مـهـنـدـسـ الصـوتـ سـعـدـ عـبـدـ عـزـيزـ خـمـيسـ وـالـسـلـامـ عـلـيـكـمـ وـرـحـمـةـ اللهـ وـبـرـكـاتـهـ 00:28:37